

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الرابع : روي أن النبي صلى الله عليه وسلم .

- كان يواظب على السواك .

قلت : فيه أحاديث : فمنها ما أخرجه البخاري . ومسلم عن أبي وائل عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك انتهى . وفي لفظ إذا قام ليتهجد .

- حديث آخر : روى مسلم من حديث شريح عن عائشة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيته بدأ بالسواك انتهى .

- حديث آخر : أخرجه أبو داود في " سننه " عن علي بن زيد بن جدعان عن أم محمد عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يستيقظ (1) من ليل أو نهار إلا تسوك قبل أن يتوضأ انتهى .

- حديث آخر : أخرجه النسائي وابن ماجه (2) عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ركعتين ركعتين ثم ينصرف فيستاك انتهى .

- حديث آخر : رواه أحمد وأبو داود الطيالسي وأبو يعلى الموصلي في " مسانيدهم " حدثنا محمد بن مهران القرشي حدثني جدي أبو المليح عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا ينام إلا والسواك عنده فإذا استيقظ بدأ بالسواك .

- حديث آخر : أخرجه الطبراني في " معجمه " عن صالح بن أبي صالح عن زيد بن خالد الجهني قال : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من بيته لشيء من الصلوات حتى يستاك انتهى .

- حديث آخر : يدل على محافظته عليه السلام على السواك وهو أنه فعله عليه السلام حتى عند وفاته كما رواه البخاري في " آخر كتاب المغازي (3) " من حديث القاسم عن عائشة قالت : دخل عبد الرحمن بن أبي بكر على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا مسندته إلى صدري ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به فأبده (4) رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره فأخذت السواك فقضمته (5) وطيبته ثم دفعته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستن فما رأيت استن استننا قط أحسن منه فما عدا أن فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده أو إصبعه ثم قال : " في الرفيق الأعلى " ثلاثا ثم قصي وكانت تقول : مات بين حاقنتي وذاقتني انتهى .

- أحاديث الأمر بالسواك روى الأئمة الستة في " كتبهم " من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة " . وقال مسلم : عند كل صلاة انتهى . وعند النسائي - في رواية (6) - عند كل وضوء قال ابن دقيق العيد في " الإمام " : ورواها ابن خزيمة في " صحيحه " وفي " الخلاصة " وصحها الحاكم وذكرها البخاري في " صحيحه " (7) تعليقا في " كتاب الصوم " .

- حديث آخر : رواه أبو داود والترمذي من حديث أبي سلمة عن زيد بن خالد الجهني مرفوعا : " لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة " قال أبو سلمة : فرأيت زيدا يجلس في المسجد وأن السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب وكلما قام إلى الصلاة استاك انتهى . قال الترمذي : حديث حسن صحيح قال البيهقي : وقد أسند آخر هذا الحديث من جهة محمد بن إسحاق ثم أخرجه من طريق ابن إسحاق عن أبي جعفر عن جابر بن عبد الله قال : كان السواك من أذن النبي صلى الله عليه وسلم موضع القلم من أذن الكاتب انتهى . قال البيهقي : رواه عن ابن إسحاق سفيان ولم يروه عن سفيان إلا يحيى بن اليمان ويحيى بن اليمان ليس بالقوي عندهم ويشبه أن يكون (8) وهم من حديث زيد بن خالد إلى هذا والله أعلم .

(1) وبهذا اللفظ أيضا في " الدراية " ولفظ أبي داود : لا يرقد من ليل أو نهار فيستيقظ الحديث .

(2) و " الحاكم " ص 145 - ج 1 ، وصحه على شرطهما .

(3) في " باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم " ص 638 .

(4) في نسخة : أمدته وأبدته من الابداد وهو الاعطاء .

(5) أي مضغته .

(6) وعند الطحاوي : ص 26 . ومسنده أحمد : ص 460 - ج 2 . والبيهقي : ص 35 - ج 8 في

حديث أبي هريرة من طريق مالك مرفوعا : مع " كل وضوء " فذكره : ص 308 - ج 1 . وفي " المحرر " ص 8 ، رواه كلهم أئمة أثبات .

(7) في باب السواك الرطب واليابس للمائم " ص 259 .

(8) قلت : في البيهقي ص 37 - ج 1 ، هكذا يشبه أن يكون غلط من حديث محمد بن إسحاق

الأول إلى هذا